عارضه لكون هو فيما ظهر من السنة وعظم أمره يقع بتفريط من المخالف وعدوان فيستحق من الذم ما لا يستحقه في النص المتفق وكذلك فيما يوقع الفرقة والاختلاف يعظم أمر المخالفة للسنة ، ولهذا اهتم كثير من الملوك والعلماء بأمر الإسلام وجهاد أعدائه حتى صاروا يلعنون الرافضة والجهمية وغيرهم على المنابر حتى لعنوا كل طائفة مرأوا فيها بدعة فلعنوا الكلابية والأشعرية كما كان في مملكة الأمير محمود بن سبكتكين وفي دولة السلاجقة ابتداء ، وكذلك الخليفة القادر ربما اهتم بذلك واستشار المعتزلة من الفقهاء ورفعوا إليه أمر القاضي ابن بكر ونحوه وصوابه حتى كان يختفي وإنما تستر بمذهب الإمام أحمد وموافقته ثم ولي النظام وسعوا في رفع اللعنة واستفتوا من استفتوه من فقهاء العراق كالدامغاني الحنفي وأبي إسحق الشيرازي وفتواهما حجة على من بخراسان من الحنفية والشافعية وقد قيل إن أبا إسحق استعفى من ذلك فألزموه وافتوا بأنه لا يجوز لعنهم ويعزر من يلعنهم وعلل الدامغاني بأنهم طائفة من المسلمين وعلل أبو إسحق مع ذلك بأن لهم ذبا ورد على أهل البدع المخالفين للسنة فلم يمكن المفتي أن يعلل رفع الذم إلا بموافقته السنة والحديث .

وكذلك رأيت في فتاوى الفقيه ابن محمد فتوى طويلة فيها أشياء حسنة وقد سئل عن مسائل متعددة قال فيها ولا يجوز تشغيل المساجد بالغناء والرقص ومخالطة المرد ويعزر فاعله تعزيرا بليغا إذا واما لبس الحلق والدمالج والسلاسل والأغلال والتختم بالحديد والنحاس فبدعة وشهرة وشر الأمور محدثاتها وهي لهم في الدنيا وهي لباس أهل النار وهي لهم في الآخرة إن ماتوا على ذلك ولا يجوز التجرد لغير الله من الأحياء والأموات ولا تقبيل القبور ويعزر فاعله ومن لعن أحدا من المسلمين عزر على ذلك تعزيرا بليغا إلا أن يكون الملعون لعانا وما أشبهه من عود اللعنة عليه قال ولا تحل الصلاة عند القبور

ولا المشي عليها مع الرجال والنساء ولا تعمل مساجد للصلاة فإنه « اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » قال وأما لعن العلماء الأئمة الأشعرية فمن لعن حزب وعادت اللعنة عليه فمن لعن من ليس أهلا للعنة وقعت اللعنة عليه والعلماء انصار فروع الدين والأشعرية انصار أصول قال وأما دخولهم النيران فمن لا يتمسك بالقرآن فإنه فتنة لهم ومضلة لمن يراهم كما يفتتن الناس بما يظهر على يدي الدجال فإنه من ظهر على يده كرامة ومن لم يكن على الاستقامة كان ذلك فتنة كما يظهر على يدي الدجال من إحياء الميت ومعه جنته وناره فإن الله يضل به من لا خلاق له بما يظهر على يديه وقوله وأما من تمسك بالشرع الشريف فإنه لو رأى من هؤلاء من يطير في الهواء أو يمشي على الماء فإنه يعلم أن ذلك فتنة للعباد انتهى .

فالفقيه أبو محمد أيضا إنما منع اللعن وأمر بتعزير اللاعن لأجل ما نصره من أصول الدين وهو ما ذكرناه من موافقة القرآن والسنة والحديث والرد على من خالف القرآن والسنة والحديث ولهذا كان الشيخ أبو إسحق يقول إنما افترقت الأشعرية عند الناس بانتسابهم إلى الحنابلة وهذا ظاهر عليه وعلى أئمة أصحابه في كتبهم ومصنفاتهم قبل وقوع الفتنة القشيرية ببغداد ولهذا قال أبو القاسم ابن عساكر في مناقبه مازالت الحنابلة والأشاعرة في قديم الدهر متفقين غير مفترقين حتى حدثت فتنة ابن القشيري . ثم بعد حدوث الفتنة وقبلها لا تجد من يمدح الأشعري بمدحة إلا إذا وافق السنة والحديث ولا يذمه من يذمه إلا بمخالفة السنة والحديث وهذا إجماع مرجعه جميع هذه الطوائف على تعظيم السنة والحديث واتفاق شهاداتهم على أن الحق في ذلك ولهذا تجد أعظم موافقة لأئمة السنة والحديث أعظم عند جميعهم من تعود منه الأشعري نفسه لما كان أقرب إلى قول الإمام أحمد ومن قبله من أئمة السنة كان عندهم أعظم من أتباعه والباقلاني وابن فورك لما كانا أقرب إلى ذلك كان أعظم عندهم من غيره وأما مثل الأستاذ أبي المعالي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)